فصل ويستعمل نحو طلاق كظهار وعتق استعمال القسم باﷲ تعالى ويجعل جواب القسم جوابه أي الطلاق ونحوه في غير المستحيل فمن قال لزوجته أنت طالق لأقومن وقام لم تطلق لأنه حلف قد بر فيه فلم يحنث فإن لم يقم في الوقت الذي عينه حنث فإن لم يعين وقتا بلفظه ولا نيته حنث قبيل موت أحدهما وإن قال أنت طالق إن أخاك لعاقل فإن كان أخوها عاقلا لم يحنث وإلا حنث وإن شك في عقله لم يقع الطلاق لأن الأصل بقاء النكاح فلا يزول بالشك وإن قال أنت طالق لا أكلت هذا الرغيف فأكله حنث وإلا فلا وأنت طالق ما أكلت لم يحنث إن كان صادقا وإلا حنث وإن قال أنت طالق ولولا أبوك لطلقتك وكان صادقا لم تطلق وإلا طلقت وإن قال إن حلفت بعتق عبدي فأنت طالق ثم قال عبدي حر لأقومن طلقت ثم إن لم يقم عتق عبده ولو قال إن حلفت بطلاقك فأنت طالق ثم قال أنت طالق لأكرمتك طلقت في الحال لأنه حلف بطلاقها وإن قال إن حلفت بطلاق امرأتي فعبدي حر ثم قال أنت طالق لقد صمت أمس عتق العبد لأنه قد حلف بطلاق امرأته وإن علقه أي الطلاق بفعل مستحيل عادة وهو ما لا يتصور في العادة وجوده وإن وجد خارقا للعادة كقوله طالق إن صعدت السماء أو أنت طالق لا صعدت السماء أي إن صعدت إذ معنى إن ولا هنا واحد أو أنت طالق إن شاء الميت أو أنت